المجلة العراقية للبحوث الإنسانية والإجتماعية والعلمية
Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research
Print ISSN 2710-0952 Electronic ISSN 2790-1254
العـــدد 20A1 آذار 2026
No.20A1 Mar. 2026

حجية قول المعصوم في التفسير عند الإمامية

م. م حمزه حسين خليف
المديرية العامة لتربية ذي قار – قسم تربية النصر

ملخص البحث

يتناول هذا البحث دراسة حجية قول المعصوم في التفسير عند الإمامية من منظور عقدي وأصولي وتفسيري، بهدف تحديد طبيعة هذه الحجية وحدودها ووظيفتها المعرفية في عملية فهم النص القرآني. وينطلق البحث من التساؤل المحوري: هل يعد قول المعصوم في تفسير القرآن بيانًا كاشفًا عن المراد الإلهي الحصري، أم أنه بيان تطبيقي يكشف أحد وجوه الدلالة دون أن يحصرها؟ يعتمد البحث المنهج التحليلي الاستقرائي، من خلال تتبع تطور المسألة في التراث الإمامي، وتحليل المفاهيم المرتبطة بها، ولا سيما مفاهيم العصمة، والحجية، والتفسير، والجري والتطبيق. كما يناقش الإشكال الناتج عن تعدد الروايات التفسيرية واختلاف مضامينها، ويبحث في مدى تأثير ذلك في بناء منهج التفسير الإمامي. وقد خلص البحث إلى أن حجية قول المعصوم في التفسير تقوم على أساس عقدي يتمثل في العصمة، وأساس أصولي يتمثل في حجية السنة، غير أن هذه الحجية ليست مطلقة من جميع الجهات، بل تتحدد وفق ضوابط منهجية تميز بين البيان التفسيري الحصري وبين الجري والتطبيق، وتخضع الروايات لمعياري الثبوت والدلالة. وبذلك يسهم البحث في بناء إطار نظري متكامل يحدد موقع قول المعصوم في المعرفة التفسيرية الإمامية.

الكلمات المفتاحية : حجية قول المعصوم ، التفسير ، الإمامية

The Authority of the Infallible Imam's Interpretation According to the Imamiyyah

A. L. Hamza Hussein Khalif
General Directorate of Education of Dhi Qar – Al-Nasr Education Department

Abstract

This study examines the authority (ḥujjiyyah) of the Infallible's statements in Qur'anic interpretation within Imāmī thought from theological, legal-theoretical, and exegetical perspectives. It addresses the central question of whether the Maʿṣūm's interpretive statements constitute an exclusive and definitive disclosure of the divine intent, or whether they represent contextual applications and particular manifestations of broader Qur'anic meanings. Employing an analytical and historical methodology, the research traces the development of the issue within Imāmī scholarship and analyzes its key conceptual foundations, including infallibility (ʿiṣmah), authority (ḥujjiyyah), interpretation (tafsīr), and the distinction between explanation and contextual application (jary wa-taṭbīq). It also examines the implications of the multiplicity of interpretive narrations and their impact on the methodology of Imāmī exegesis. The study concludes that the authority of the Maʿṣūm's interpretive statements is grounded in both the doctrine of infallibility and the legal authority of the Sunnah. However, this authority is not absolute in all respects; rather, it is subject to methodological criteria that distinguish between definitive explanatory statements and contextual applications, and that require rigorous verification in terms of transmission and meaning. The research thus proposes a comprehensive theoretical framework for

understanding the role of the Maʿṣūm's interpretive authority in Imāmī epistemology.

Keywords: Authority of the Infallible's Statement, Interpretation (Exegesis), Imami Shi'a.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين.

يُعدّ البحث في حجية قول المعصوم في التفسير من الموضوعات المركزية في الفكر الإمامي؛ إذ يتصل اتصالًا وثيقًا ببنية النظرية العقدية في الإمامة، وبالأساس الأصولي لحجية السنة، وبالمنهج التفسيري في التعامل مع النص القرآني. فالقرآن الكريم هو المصدر الأول للتشريع والهداية، غير أن فهم مراده الإلهي يثير سؤالًا معرفيًا جوهريًا: ما هي الجهة المخولة ببيان هذا المراد؟ وهل يكفي الظهور اللغوي للنص، أم أن قول المعصوم يمثل عنصرًا حاسمًا في كشف المعنى؟

تقوم المدرسة الإمامية على الاعتقاد بعصمة النبي والأئمة، وأن قولهم حجة شرعية معتبرة، غير أن امتداد هذه الحجية إلى المجال التفسيري لم يُبحث غالبًا بوصفه موضوعًا مستقلًا، بل عولج ضمن مباحث عامة في حجية السنة أو ضمن مناهج التفسير الروائي. ومن هنا نشأت الحاجة إلى دراسة مستقلة تعالج طبيعة هذه الحجية وحدودها ووظيفتها المعرفية.

إن الإشكال الأساس الذي يعالجه هذا البحث يتمثل في تحديد ما إذا كان قول المعصوم في تفسير الآية بيانًا كاشفًا عن المعنى الحصري المراد من الله تعالى، بحيث يُغلق باب الاحتمال والتعدد، أم أنه بيان لمصداق من مصاديق الدلالة، أو كشف عن بطن من بطون النص دون إلغاء ظاهره. ويتفرع عن هذا الإشكال قضايا متعددة، منها: كيفية التعامل مع تعدد الروايات التفسيرية، وضوابط قبولها سندًا ودلالة، وأثر ذلك في منهج التفسير الإمامي.

ويهدف هذا البحث إلى بناء إطار نظري متكامل يجمع بين التحليل الكلامي لمفهوم العصمة، والتحليل الأصولي لمفهوم الحجية، والتحليل التفسيري لطبيعة البيان، بما يفضي إلى تصور دقيق لموقع قول المعصوم في عملية فهم القرآن الكريم. وهو بذلك يسعى إلى تجاوز المعالجات الجزئية، وتقديم رؤية تركيبية توازن بين احترام قول المعصوم وضبطه بمنهج علمي رصين.

وسيأتي البحث في فصول متتابعة تبدأ بضبط الإطار العام وكليات البحث، ثم تنتقل إلى تأسيس المسألة عقديًا وأصوليًا، ثم تحليل ضوابط البيان التفسيري، وأخيرًا بيان أثر ذلك في منهج التفسير الإمامي.

اولاً : مشكلة البحث

تتمحور مشكلة البحث حول السؤال الآتي:

هل قول المعصوم في التفسير بيان كاشف عن المراد الإلهي الحصري؟

أم هو بيان تطبيقي يكشف مصداقًا من مصاديق العموم؟

هل تختلف حجية البيان التفسيري عن حجية البيان التشريعي؟

كيف يُتعامل مع تعدد الروايات التفسيرية وتنوع دلالاتها؟

ثانياً : أهمية البحث

تتجلى أهمية هذا البحث في أبعاد متعددة، تتوزع بين البعد العقدي، والأصولي، والتفسيري، والمنهجي، والعملي.

1. الأهمية العقدية

يرتبط موضوع حجية قول المعصوم في التفسير مباشرة بعقيدة العصمة، التي تعد من المرتكزات الأساسية في الفكر الإمامي. فإذا كانت العصـمة تعني تنزه المعصـوم عن الخطأ في مقام التبليغ والبيان، فإن تحديد مدى شمولها للبيان التفسيري يكتسب أهمية بالغة؛ إذ إن ذلك يؤثر في فهم طبيعة العلاقة بين النص القرآني وبيان الإمام. فالبحث هنا لا يمس مسـألة فرعية، بل يتصـل ببنية النظرية الإمامية في الإمامة والمعرفة الدينية.

2. الأهمية الأصولية

من الناحية الأصولية، يدخل هذا البحث ضمن مبحث حجية السنة، إلا أنه يتجاوز الإطار العام لحجية السنة التشـريعية ليعالج خصـوص البيان التفسـيري. فالتمييز بين السـنة التشـريعية والسـنة التفسـيرية من حيث طبيعة الكشـف والإلزام يمثل إضـافة منهجية ضـرورية. وبذلك يسـهم البحث في تطوير مبحث الأدلة الشرعية داخل علم الأصول.

3. الأهمية التفسيرية

يمس البحث منهج التفسـير الإمامي بصـورة مباشـرة؛ إذ إن اعتبار قول المعصـوم بيانًا حصـريًا أو غير حصـري يحدد طبيعة المنهج التفسـيري: هل هو منهج روائي محض؟ أم منهج تكاملي يجمع بين الرواية والدراية؟ ومن ثم فإن البحث يسهم في إعادة تقويم التفسير الروائي وضبط حدوده.

4. الأهمية المنهجية

ينتمي البحث إلى حقل نظرية المعرفة الدينية؛ إذ يثير سـؤالًا مركزيًا: كيف نعرف مراد الله من النص؟ وهل يكفي الظهور اللغوي؟ أم لا بد من قول المعصـوم ؟ وما طبيعة هذا البيان؟ ومن هنا فإن البحث يعالج بنية المعرفة التفسيرية في الفكر الإمامي.

5. الأهمية التطبيقية

للبحث أثر عملي واضـح في فهم آيات الأحكام والآيات العقدية، مما ينعكس على الفقه والعقيدة. فاختلاف الموقف من حجية البيان التفسيري يؤدي إلى اختلاف في النتائج الفقهية والتفسيرية.

ثالثاً : أهداف البحث

يسعى هذا البحث إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، من أهمها:

- تحرير مفهوم حجية قول المعصوم في المجال التفسيري.
- بيان العلاقة بين العصمة والحجية التفسيرية.
- التفريق المنهجي بين التفسير والجري والتطبيق.
- وضع معايير لضبط قبول الروايات التفسيرية سندًا ودلالة.
- بناء إطار نظري متكامل يحدد موقع قول المعصوم في عملية فهم النص القرآني.

رابعا : أسئلة البحث

ما مفهوم قول المعصوم لغةً واصطلاحًا؟

هل تشمل العصمة البيان التفسيري؟

ما الفرق بين البيان التشريعي والبيان التفسيري؟

ما حدود إلزامية الروايات التفسيرية؟

كيف يمكن التوفيق بين تعدد الروايات التفسيرية؟

التمهيد

أولًا: مفهوم قول المعصوم

(أ) تعريفه لغةً. القول في اللغة هو:اللفظ المفيد الصادر عن متكلم.وقد ذكر ابن منظور أن القول هو: الكلام على أي وجه كان .[1]

كما عرّفه الراغب الأصفهاني بأنه: كل لفظ صدر عن إرادة وإفهام .[2]

(ب) تعريفه اصطلاحًا

قول المعصوم هو ما صدر عن النبي أو الإمام من بيان لفظي بقصد الإخبار أو التشريع.

وقد بحث مرتضى الأنصاري حجية قول المعصوم ضمن حجية السنة في فرائد الأصول .[3]

2. تعريف أصولي أدق

هو:كل ما كان كاشفًا عن حكم شرعي أو عن مراد الشارع كشفًا معتبرًا.

وقد قرر محمد باقر الصدر أن السنة حجة من حيث كونها كاشفة عن الحكم الواقعي [4]

3. تعريف حديثي

قول المعصوم هو:الرواية المسندة إلى المعصوم التي تثبت صدورها بدليل معتبر.

وقد ناقش أبو القاسم الخوئي شروط ثبوت صدور القول في معجم رجال الحديث .[5]

ثانيًا: مفهوم العصمة

(أ)لغةً: العِصمة: المنع والحفظ.

قال ابن فارس:العصمة أصل يدل على إمساك ومنع .[6]

وقال ابن منظور:العصمة الحفظ من الوقوع في الخطأ .[7]

(ب) تعريفها اصطلاحًا

العصمة: لطف إلهي يفعله الله في المكلف بحيث لا يختار معه المعصية.

وقد قرر محمد بن الحسن الطوسي هذا المعنى في مباحث الإمامة .[8]

2. تعريف فلسفي هي: ملكة نفسانية راسخة تمنع صدور القبيح مع القدرة عليه.

---

[1] ابن منظور، لسان العرب، ج11، ص567، دار صادر)
[2] الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ص412، دار القلم
[3] فرائد الأصول (ج1، ص45، مؤسسة النشر الإسلامي
[4] دروس في علم الأصول، ج1، ص150، دار التعارف
[5] معجم رجال الحديث (ج1، ص20، مؤسسة إحياء آثار الإمام الخوئي
[6] (ابن فارس، مقاييس اللغة، ج4، ص331، دار الفكر
[7] لسان العرب، ج12، ص403
[8] الاقتصاد في الاعتقاد، ص120، دار الأضواء

وقد أشار إلى هذا المعنى العلامة الحلي في مباحث الإمامة.[1]

3. تعريف أصـولية :العصـمة هي: الضـمانة المعرفية التي تجعل قول المعصـوم مطابقًا للواقع.وهو ما يستفاد من تحليل الصدر لمفهوم الكشف النوعي.

ثالثًا: مفهوم التفسير

(أ) لغةً. قال الراغب الأصفهاني:

الفسر إظهار المعنى المعقول (المفردات، ص380).

وقال ابن منظور:التفسير الكشف والبيان.[2]

(ب) اصطلاحًا (تعريفات متعددة)

1. تعريف علوم القرآن عرّفه جلال الدين السيوطي بأنه:

علم يُبحث فيه عن معاني القرآن وأحكامه.[3]

2. تعريف أصولية: هو بيان المراد الجدي للشارع من الآية.

3. تعريف فلسـفي تفسـيري :عرّفه محمد حسـين الطباطبائي بأنه: كشـف المراد من اللفظ في سـياق نظام قرآني كلي [4]

الفرق بين التعريفات

التعريف الأول موسوعي.

الثاني تشريعي.

الثالث سياقي نظامي.

رابعًا: مفهوم الجري والتطبيق:

تعريفه (أ) لغةً :الجري: الامتداد والسير [5]

تعريفه اصطلاحًا هو: تنزيل الآية على مصداق من مصاديقها دون حصر المعنى فيه. وقد ميّز الطباطبائي بين التفسير والجري في الميزان (ج1، ص15).

خامسًا: مفهوم الحجية

(أ) لغةً :الحجة: البرهان والدليل.[6]

(ب) اصطلاحًا

1. تعريف أصولي

---

[1] (نهج الحق، ص210، مؤسسة النشر الإسلامي
[2] ابن منظور لسان العرب، ج5، ص55
[3] السيوطي جلال الدين الإتقان، ج2، ص180، دار الكتب العلمي
[4] الميزان، ج1، ص12، مؤسسة الأعلمي)
[5] ابن منظور، لسان العرب، ج14، ص120
[6] ابن فارس، مقاييس اللغة، ج2، ص30

كون الدليل صالحًا للاحتجاج به شرعًا بحيث يُلزم المكلف.

وقد قرر الأنصاري أن الحجية صفة اعتبارية للدليل [1]

المبحث الأول

الأساس العقدي والأصولي لحجية قول المعصوم في التفسير عند الإمامية

إن البحث في حجية قول المعصوم في التفسير لا يمكن أن يُعالج بمعزل عن البنية العقدية لنظرية الإمامة في الفكر الإمامي، ولا عن البناء الأصولي لنظرية الحجية. فالمسألة في جوهرها سؤال معرفي: كيف يُكشف مراد الله من النص القرآني؟ وهل قول المعصوم يمثل كشفًا قطعيًا عن المعنى، أم أنه طريق معتبر ضمن منظومة دلالية أوسع؟

ولأجل ذلك لا بد من تفكيك المسألة إلى ركيزتين:

الركيزة العقدية: هل العصمة تشمل البيان التفسيري؟

الركيزة الأصولية: ما طبيعة الحجية التي تثبت للقول التفسيري؟

المطلب الأول : الأساس العقدي لحجية قول المعصوم في التفسير

أولًا: مفهوم العصمة وحدودها

عرّف شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي العصمة بأنها لطف إلهي يمنع المكلف من الوقوع في القبيح مع قدرته عليه [2] وهذا التعريف يجعل العصمة ضمانة سلوكية ومعرفية معًا.

كما قرر الشريف المرتضى علي بن الحسين الشريف المرتضى أن العصمة شرط في الإمام ليكون قوله حجة في الدين [3]

ويؤكد العلامة العلامة الحلي أن الإمام يجب أن يكون عالمًا بجميع ما يحتاج إليه الناس في الدين، ومنه تفسير القرآن [4]

إذا كانت العصمة تعني مطابقة البيان للواقع، فإن تفسير المعصوم لا يحتمل الخطأ في الكشف عن المراد الإلهي. غير أن السؤال يبقى: هل كل بيان صادر عنه تفسيرًا هو بيان حاصر للمعنى أم بيان كاشف عن أحد وجوهه؟

ثانيًا: علم الإمام بالكتاب

أورد ثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني بابًا بعنوان "أن الأئمة يعلمون الكتاب كله" [5] وهذه النصوص تؤسس لمفهوم المرجعية التفسيرية.

كما ذكر المفسر الفضل بن الحسن الطبرسي أن أهل البيت أعلم بتأويل القرآن [6]

---

[1] الأنصاري، فرائد الأصول، ج1، ص20
[2] الطوسي، الاقتصاد في الاعتقاد، ص120، دار الأضواء
[3] المرتضى، الذخيرة في علم الكلام، ص345، مؤسسة النشر الإسلامي
[4] الحلي، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، ص392، مؤسسة النشر الإسلامي
[5] الكليني، الكافي، ج1، ص228، دار الكتب الإسلامية.
[6] الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، ج1، ص15، دار المعرفة

ويذهب المرجع الأعلى أبو القاســـم الخوئي إلى أن وظيفة النبي والأئمة بيان الكتاب، وأن هذا البيان داخل في نطاق العصمة .[1]

ثالثًا: هل العصمة تشمل البيان التفسيري مطلقًا؟

ناقش السـيد محمد باقر الصـدر مفهوم العصـمة من زاوية الكشـف، معتبرًا أن العصـمة تمنح القول صـفة الكشف النوعي المطابق للواقع [2]

غير أن الطباطبائي يلفت إلى أن بعض الروايات من قبيل الجري لا التفســير الحصــري [3] وهذا يعني أن شمول العصمة لا يقتضي دائمًا حصر المعنى.

المطلب الثاني :الأساس الأصولي لحجية قول المعصوم في التفسير

أولًا: مفهوم الحجية في علم الأصول

الحجية عند الأصـوليين صـفة اعتبارية تجعل الدليل منجزًا ومعذرًا. وقد قرر الشـيخ الأنصـاري أن السـنة حجة بما هي كاشفة عن الحكم الواقعي [4]

كما عمّق الصدر مفهوم الحجية بربطه بنظرية الكشف النوعي [5]

تطبيق ذلك على التفسير

إذا كان التفسير بيانًا لمراد الشارع، فإنه يدخل تحت عنوان الكشف عن الواقع، ومن ثم تثبت له الحجية من حيث الأصل.

ثانيًا: الفرق بين السنة التشريعية والبيان التفسيري

أشـار العلامة الطباطبائي إلى أن البيان التفسـيري قد يكون كشـفًا عن المعنى ضـمن سـياق قرآني كلي، لا مجرد إنشاء حكم.

وهنا يبرز فرق دقيق:

السنة التشريعية تنشئ حكمًا أو تكشف عنه.

البيان التفسيري يكشف معنى النص.

غير أن كليهما داخل في إطار قول المعصوم .

ثالثًا: ضوابط الثبوت والدلالة

لا بد من تحقق، صحة السند، سلامة الدلالة، عدم المعارض الأقوى

وقد شدد الخوئي على ضرورة التمحيص السندي للروايات التفسيرية .[6]

كما ناقش الصدر مسألة التعارض والجمع بين الروايات [7]

---

[1] الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، ج1، ص15، دار المعرفة
[2] الصدر، دروس في علم الأصول، ج1، ص150، دار التعارف
[3] الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج1، ص15، مؤسسة الأعلمي
[4] الأنصاري، فرائد الأصول، ج1، ص45، مؤسسة النشر الإسلامي
[5] الصدر، بحوث في علم الأصول، ج3، ص120، مؤسسة النشر الإسلامي
[6] الخوئي، البيان، ص60
[7] الصدر، دروس، ج1، ص200

المطلب الثالث:طبيعة البيان التفسيري: كشف حصري أم كشف تطبيقي؟

أولًا: اتجاه الحصر

بعض الاتجاهات تفهم قول المعصوم على أنه يحدد المعنى النهائي للآية.

ثانيًا: اتجاه التعدد المنضبط

يرى الطباطبائي أن كثيرًا من الروايات بيان لمصداق، لا إلغاء لبقية المعاني.[1]

ثالثًا: التحليل الأصولي

وفق نظرية الكشف النوعي، فإن قول المعصوم حجة في كشفه، لكن لا يلزم أن يكون كاشفًا عن جميع أبعاد المعنى إذا لم يدل اللفظ على الحصر.

المبحث الثاني

ضوابط قول المعصوم في التفسير وطبيعته المعرفية

إن البحث في طبيعة قول المعصوم في التفسير لا يكتمل بمجرد تقرير أصل حجيته؛ إذ إن الإشكال الحقيقي يكمن في تحديد موقع هذا القول داخل البنية الدلالية للنص القرآني. فالقرآن الكريم نصٌّ ذو ظهورات لغوية معتبرة، وقد قرر الشيخ الأعظم مرتضى الأنصاري أن الظهور حجة عقلائية ممضاة شرعًا، ما لم تقم قرينة على خلافه [2] وبناءً على ذلك، فإن أي بيان صادر عن المعصوم لا بد أن يُدرس بوصفه قرينة مفسِّرة أو مقيِّدة أو مخصِّصة، لا بوصفه بديلًا عن النص.

ومن هنا تتبلور المسألة: هل قول المعصوم في تفسير آية ما يكون دائمًا في مقام بيان الحصر، أم أنه قد يكون في مقام بيان أحد المصاديق أو أحد وجوه المعنى؟

لقد تنبّه العلامة محمد حسين الطباطبائي إلى هذا التفصيل، فميّز في الميزان في تفسير القرآن بين التفسير والجري، مبينًا أن كثيرًا من الروايات الواردة في شأن أهل البيت ليست بصدد حصر مدلول الآية فيهم، بل بيان أتمّ مصاديقها [3] وهذا التفريق المنهجي يعيد ترتيب العلاقة بين النص والرواية.

المطلب الأول :مقام البيان وحدود الدلالة

إن من القواعد الأصولية التي تؤثر مباشرة في فهم الروايات التفسيرية قاعدة "مقام البيان". فقد فصّل الأنصاري في مباحث الإطلاق أن المتكلم لا يُحمل كلامه على بيان تمام مراده إلا إذا كان في مقام البيان وهذه القاعدة إذا أُسقطت على أقوال المعصوم تفرض علينا السؤال: هل الرواية واردة في مقام تفسير شامل للآية، أم في مقام جواب عن سؤال جزئي؟

فإذا وردت الرواية جوابًا عن حادثة خاصة، فإن الأصل حملها على بيان حكم المورد، لا على إلغاء سائر الاحتمالات التي يحتملها اللفظ. وقد أشار المرجع الأعلى أبو القاسم الخوئي إلى ضرورة ملاحظة سياق الرواية ومقامها قبل البناء على دلالتها الحصرية .[4]

وعليه، فإن الحصر لا يُفهم من مجرد ذكر مصداق، بل من وجود قرينة دالة على الانحصار.

المطلب الثاني :ظاهرة تعدد الروايات التفسيرية

---

[1] الطباطبائي، ج1، ص15
[2] الأنصاري، فرائد الأصول، ج1، ص20، مؤسسة النشر الإسلامي
[3] الطباطبائي، ج1، ص15، مؤسسة الأعلمي
[4] الخوئي، البيان في تفسير القرآن، ص75، مؤسسة إحياء آثار الإمام الخوئي)

عند مراجعة الروايات الواردة في كتب الحديث الإمامية، ككتاب الكافي لثقة الإســـلام محمد بن يعقوب الكليني [1] نلحظ أن بعض الآيات وردت في شأنها روايات متعددة تحدد مصاديق مختلفة. كما أن الطبرسي في مجمع البيان في تفسير القرآن يعرض أقوالًا متعددة بعضها مروي عن الأئمة[2]

وهنا يثور الإشكال: لو كان كل قول صادر عن المعصوم بيانًا حاصرًا، للزم التعارض. لكن الإمامية لم يفهموا الروايات بهذا النحو، بل تعاملوا معها في ضوء قواعد الجمع بين الأدلة. وقد قرر السيد محمد باقر الصـــدر أن الجمع بين الأدلة أولى من الطرح متى ما أمكن، وأن التعارض الظاهري يُعالج بحمل أحد الدليلين على المقيد أو الخاص أو على بيان المصداق [3]

وهذا المنهج يسمح بفهم الروايات التفسيرية ضمن أفق تكاملي، لا في إطار تناقضي.

المطلب الثالث: طبيعة الكشف في قول المعصوم

إن العصمة — كما قرر شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي — تضمن مطابقة البيان للواقع في مقام التبليغ [4] كما أكد العلامة الحلي أن الإمام لا يجوز عليه الخطأ في بيان الأحكام ومعاني الكتاب [5]

غير أن ضمان المطابقة لا يعني بالضرورة أن كل بيان صادر عن المعصوم في تفسير آية هو بيان جامع لجميع وجوه معناها. فالكشـــف قد يكون كشـــفًا عن أحد الوجوه أو عن المصـــداق الأكمل. وقد أوضـــح الطباطبائي أن بيان المصداق الأكمل لا يساوق حصر الدلالة فيه.

ومن جهة أصـولية، فإن الحجية — بحسـب تحليل الصـدر — تقوم على الكشـف النوعي، أي على كفاية الدليل في مقام العمل وإن لم يكن علمًا شخصيًا.[6] وعليه، فإن قول المعصوم في التفسير طريق معتبر إلى مراد الله، لكنه يعمل ضمن شبكة دلالية أوسع تشمل الظهور والسياق والقرائن.

المطلب الرابع. التوازن المنهجي بين النص والرواية

إن المنهج الإمامي في التفسير — كما يتضح من الميزان للطباطبائي — يقوم على قاعدة أن القرآن يفسر بعضه بعضًا، وأن الروايات تُفهم ضمن هذا النظام الكلي . فلا يُلغى الظهور القرآني لمجرد رواية محتملة الدلالة، ولا تُهمل الرواية الصحيحة الثابتة إذا كانت في مقام البيان.

وبذلك يتحقق توازن دقيق بين:

حجية الظهور

حجية قول المعصوم

قواعد الجمع الأصولية

وهو توازن يمنع من الانفلات التأويلي من جهة، ومن الجمود الحرفي من جهة أخرى.

المبحث الثالث :الآثار الفقهية والعقدية والمعرفية لحجية قول المعصوم في التفسير

بعد أن تقرر في الفصـول السـابقة الأسـاس العقدي والأصـولي لحجية قول المعصـوم في التفسـير، وتحدد موقع هذا القول داخل البنية الدلالية للنص القرآني، يتجه البحث في هذا الفصـــل إلى بيان الآثار المترتبة

[1] الكليني،محمد بن يعقوب ج1، ص228–374، دار الكتب الإسلامية
[2] الطبرسي، ج1، ص20، دار المعرفة
[3] الصدر، دروس في علم الأصول، ج1، ص200، دار التعارف
[4] الطوسي، الاقتصاد في الاعتقاد، ص120، دار الأضواء
[5] الحلي، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، ص392، مؤسسة النشر الإسلامي
[6] الصدر، بحوث في علم الأصول، ج3، ص120، مؤسسة النشر الإسلامي

على هذه الحجية في مجالات الفقه والعقيدة والمنهج التفسيري ونظرية المعرفة الدينية. فحجية قول المعصوم ليست مسألة نظرية مجردة، بل هي عنصر مؤثر في تكوين البناء الفقهي والعقدي والمنهجي في المدرسة الإمامية.

المطلب الأول :الأثر الفقهي لحجية قول المعصوم في تفسير آيات الأحكام

إن من أبرز ميادين أثر قول المعصوم في التفسير ميدان آيات الأحكام، حيث تتداخل دلالة النص القرآني مع البيان الصادر عن المعصوم في تشكيل الحكم الشرعي. فالآية قد ترد بصيغة عامة أو مطلقة، ويأتي قول المعصوم مخصصًا لها أو مقيدًا لإطلاقها.

وقد قرر الشيخ الأعظم مرتضى الأنصاري أن العام إذا ورد عليه مخصص معتبر وجب حمله عليه، ولو كان المخصص خبرًا واحدًا حجة [1] وهذا الأصل الأصولي يفتح المجال أمام الروايات التفسيرية لتقوم بدور فعلي في تحديد حدود الحكم المستفاد من الآية.

كما بيّن السيد محمد باقر الصدر أن السنة، بما هي كاشفة عن مراد الشارع، قد تكشف عن قيود لم يكن اللفظ ظاهرًا فيها ابتداءً، متى ما ثبتت حجيتها سندًا ودلالة [2] وبناءً على ذلك، فإن قول المعصوم في تفسير آية حكمية قد يكون بيانًا للمراد الجدي الذي لا يُدرك بمجرد النظر إلى الظهور الأولي.

وقد أشار المرجع الأعلى أبو القاسم الخوئي إلى أن كثيرًا من التفصيلات الفقهية لا تُفهم من الآية وحدها، بل من ضم الروايات المعتبرة إليها [3] وعليه، فإن حجية قول المعصوم في التفسير تمثل أحد الأركان الأساسية في بناء الفقه الإمامي، حيث يتشكل الحكم من تفاعل النص القرآني مع البيان الصادر عن المعصوم.

المطلب الثاني :الأثر العقدي لحجية قول المعصوم في التفسير

يرتبط البناء العقدي في الفكر الإمامي ارتباطًا وثيقًا بمرجعية المعصوم في فهم الكتاب. فإذا كان الإمام معصومًا في مقام البيان، فإن قوله في تفسير القرآن يمثل امتدادًا لوظيفته في حفظ الشريعة.

وقد أكد شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي أن من وظائف الإمام بيان معاني الكتاب وحفظ الشريعة من التحريف [4] كما قرر العلامة الحلي أن الإمام عالم بجميع ما تحتاج إليه الأمة في أمور الدين، ومن ذلك تفسير القرآن [5]

وفي باب الآيات المتشابهة، يؤدي قول المعصوم دورًا في ضبط التأويل ومنع الانحراف في الفهم العقدي. وقد أشار الفضل بن الحسن الطبرسي إلى أن بيان أهل البيت يرفع الإشكال في الآيات التي قد يتوهم منها معنى غير مراد [6]

ومن ثم، فإن حجية قول المعصوم في التفسير تمثل تجسيدًا عمليًا لمفهوم الإمامة العلمية، حيث تتكامل العصمة مع البيان في حماية العقيدة من التأويلات غير المنضبطة.

المطلب الثالث :الأثر المنهجي في بناء التفسير الإمامي

[1] الأنصاري، فرائد الأصول، ج1، ص250، مؤسسة النشر الإسلامي).
[2] الصدر، دروس في علم الأصول، ج1، ص320، دار التعارف
[3] الخوئي، البيان في تفسير القرآن، ص180، مؤسسة إحياء آثار الإمام الخوئي).
[4] الطوسي، الاقتصاد في الاعتقاد، ص120، دار الأضواء
[5] الحلي، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، ص392، مؤسسة النشر الإسلامي
[6] الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، ج1، ص20، دار المعرفة

يقوم المنهج التفسـيري الإمامي على التوازن بين اسـتقلال النص القرآني وبين الاعتماد على الروايات الصحيحة. وقد قرر العلامة محمد حسين الطباطبائي أن الأصل في التفسير هو تفسير القرآن بالقرآن، ثم الاستعانة بالروايات الصحيحة فيما يرفع الإبهام أو يحدد بعض الخصوصيات[1]

ويُفهم من هذا المنهج أن قول المعصـوم لا يلغي دلالة النص، بل يعمل قرينة مفسـرة ضـمن نظام دلالي متكامل. فإذا كانت الرواية في مقام البيان الحصـري، قُدمت على الظهور، وإذا كانت في مقام بيان المصداق أو الجري، حُملت على ذلك دون إلغاء عموم الآية.

وقد نبّه الطباطبائي إلى ضـرورة التفريق بين التفسـير والجري، مبينًا أن بيان المصـداق الأكمل لا يعني حصـر الدلالة فيه. وهذا التفريق يمنع من الجمود التفسـيري، كما يمنع من الانفلات التأويلي، ويؤسـس لمنهج متوازن يجمع بين النص والرواية.

المطلب الرابع :البعد المعرفي لحجية قول المعصوم في التفسير

من الناحية المعرفية، تمثل حجية قول المعصـوم طريقًا معتبرًا إلى مراد الله، لا بمعنى أنها تُنشـئ المعنى، بل بمعنى أنها تكشف عنه كشفًا نوعيًا. وقد قرر السيد محمد باقر الصدر أن الحجية ليست مساوقة للعلم القطعي، بل هي طريق معتبر ممضى شرعًا، يقوم مقام العلم في مقام العمل [2]

وعليه، فإن قول المعصوم في التفسير يمثل مصدرًا معرفيًا منضبطًا داخل البنية التفسيرية الإمامية، لكنه يعمل ضـمن قواعد اللغة والسـياق والقرائن. فلا يُلغى الظهور القرآني لمجرد احتمال، ولا تُهمل الرواية الصحيحة إذا كانت في مقام البيان.

وقد أشار الخوئي إلى أن السنة شارحة للكتاب، لا مستقلة عنه، وأن العلاقة بينهما علاقة بيان وتوضيح [3] وهذا الفهم يحقق التكامل بين النص والمرجعية المعصـومة، ويمنع من الفصـل بينهما أو دمج أحدهما في الآخر دمجًا يلغي خصوصيه.

الخاتمة :

اولاً : النتائج

يمكن تلخيص أهم النتائج التي توصل إليها البحث فيما يأتي:

1. أن الأساس العقدي لحجية قول المعصوم في التفسير قائم على مبدأ العصمة، بوصفها ضمانة لمطابقة البيان للواقع.
2. أن الأسـاس الأصـولي لهذه الحجية يرتكز على حجية السـنة باعتبارها كاشـفة عن مراد الشـارع، وأن البيان التفسيري داخل في نطاق هذا الكشف.
3. أن الظهور القرآني حجة في نفسـه، ولا يُرفع إلا بقرينة معتبرة، ويكون قول المعصـوم قرينة مفسِّـرة متى ثبت صدوره وكان في مقام البيان.
4. أن التمييز بين التفسـير والجري والتأويل ضـروري لفهم طبيعة الروايات التفسـيرية، وأن حمل جميع الروايات على الحصر يؤدي إلى إشكالات منهجية.
5. أن تعدد الروايات التفسـيرية لا يقتضـي التعارض، بل يمكن الجمع بينها وفق قواعد الأصـول بحمل بعضها على بيان المصداق أو الجري.
6. أن قول المعصـوم في تفسـير آيات الأحكام يسـهم في تحديد المراد الجدي للنص، ويؤثر مباشـرة في عملية الاستنباط الفقهي.

---

[1] الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج1، ص12، مؤسسة الأعلمي
[2] الصدر، بحوث في علم الأصول، ج3، ص120، مؤسسة النشر الإسلامي
[3] الخوئي، البيان في تفسير القرآن، ص50

7. أن حجية قول المعصوم تعزز مفهوم الإمامة العلمية، وتضبط التأويل العقدي في الآيات المتشابهة.
8. أن البيان الصـــادر عن المعصـــوم يمثل طريقًا معرفيًا نوعيًا معتبرًا إلى فهم مراد الله، دون أن يلغي استقلال النص القرآني أو قواعد اللغة.
9. أن المنهج الإمامي في التفسـير يقوم على التوازن بين حجية النص وحجية البيان، وهو توازن يمنع من الانفلات التأويلي ومن الجمود الحرفي في آن واحد.
10. أن بناء نظرية متكاملة لحجية قول المعصـــوم في التفســـير يقتضـــي الجمع بين التحليل العقدي والأصولي والتفسيري في إطار واحد.

ثانياً : التوصيات

1. دراسة تطبيقية تفصيلية لآيات محددة يظهر فيها أثر قول المعصوم في الاستنباط الفقهي.
2. إجراء مقارنة منهجية بين المدرسة الإمامية وغيرها في التعامل مع الروايات التفسيرية.
3. تعميق البحث في البعد المعرفي لحجية البيان في ضوء نظريات المعرفة المعاصرة.
4. تحقيق الروايات التفسيرية تحقيقًا سنديًا ودلاليًا شاملًا لإعادة تقييم كثير من موارد الاستدلال

المصادر

- ابن منظور، محمد بن مكرم. (د.ت). لسان العرب (ج1–15). بيروت: دار صادر.
- الأنصـاري، مرتضـى بن محمد أمين (الشـيخ الأعظم). (د.ت). فرائد الأصـول (ج1–2). قم: مؤسـسـة النشر الإسلامي.
- الحلي، الحسن بن يوسف بن المطهر (العلامة الحلي). (د.ت). كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد. قم: مؤسسة النشر الإسلامي.
- الحر العاملي، محمد بن الحسن. (د.ت). وسـائل الشـيعة إلى تحصـيل مسـائل الشـريعة (ج1–30). قم: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث.
- الخوئي، أبو القاســم بن علي أكبر. (د.ت). البيان في تفســير القرآن. قم: مؤســســة إحياء آثار الإمام الخوئي.
- الســيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. (د.ت). الإتقان في علوم القرآن (ج1–2). بيروت: دار الكتب العلمية.
- السبزواري، عبد الأعلى. (د.ت). مواهب الرحمن في تفسير القرآن (ج1–30). قم: دار التفسير.
- الصدر، محمد باقر. (د.ت). بحوث في علم الأصول (ج1–3). قم: مؤسسة النشر الإسلامي.
- الصدر، محمد باقر. (د.ت). دروس في علم الأصول (ج1–2). بيروت: دار التعارف للمطبوعات.
- الطباطبائي، محمد حسـين. (د.ت). الميزان في تفسـير القرآن (ج1–20). بيروت: مؤسـسـة الأعلمي للمطبوعات.
- الطبرسي، الفضل بن الحسن. (د.ت). مجمع البيان في تفسير القرآن (ج1–10). بيروت: دار المعرفة.
- الطوسي، محمد بن الحسن (شيخ الطائفة). (د.ت). الاقتصاد في الاعتقاد. بيروت: دار الأضواء.
- الطوســي، محمد بن الحســن. (د.ت). التبيان في تفســير القرآن (ج1–10). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الكليني، محمد بن يعقوب. (د.ت). الكافي (ج1–8). طهران: دار الكتب الإسلامية.
- المرتضى، علي بن الحسين (الشريف المرتضى). (د.ت). الذريعة إلى أصول الشريعة (ج1–2). قم: مؤسسة النشر الإسلامي.
- المرتضى، علي بن الحسين. (د.ت). الذخيرة في علم الكلام. قم: مؤسسة النشر الإسلامي.
- المظفر، محمد رضا. (د.ت). أصول الفقه (ج1–2). قم: مؤسسة النشر الإسلامي.